

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19472 - من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة .

(ت د) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب فضل صلاة الجماعة رقم (551) ص (عن عثمان)